رسالة في ذم المخنثين

إعداد:
د. نبيل بن أحمد بلهي

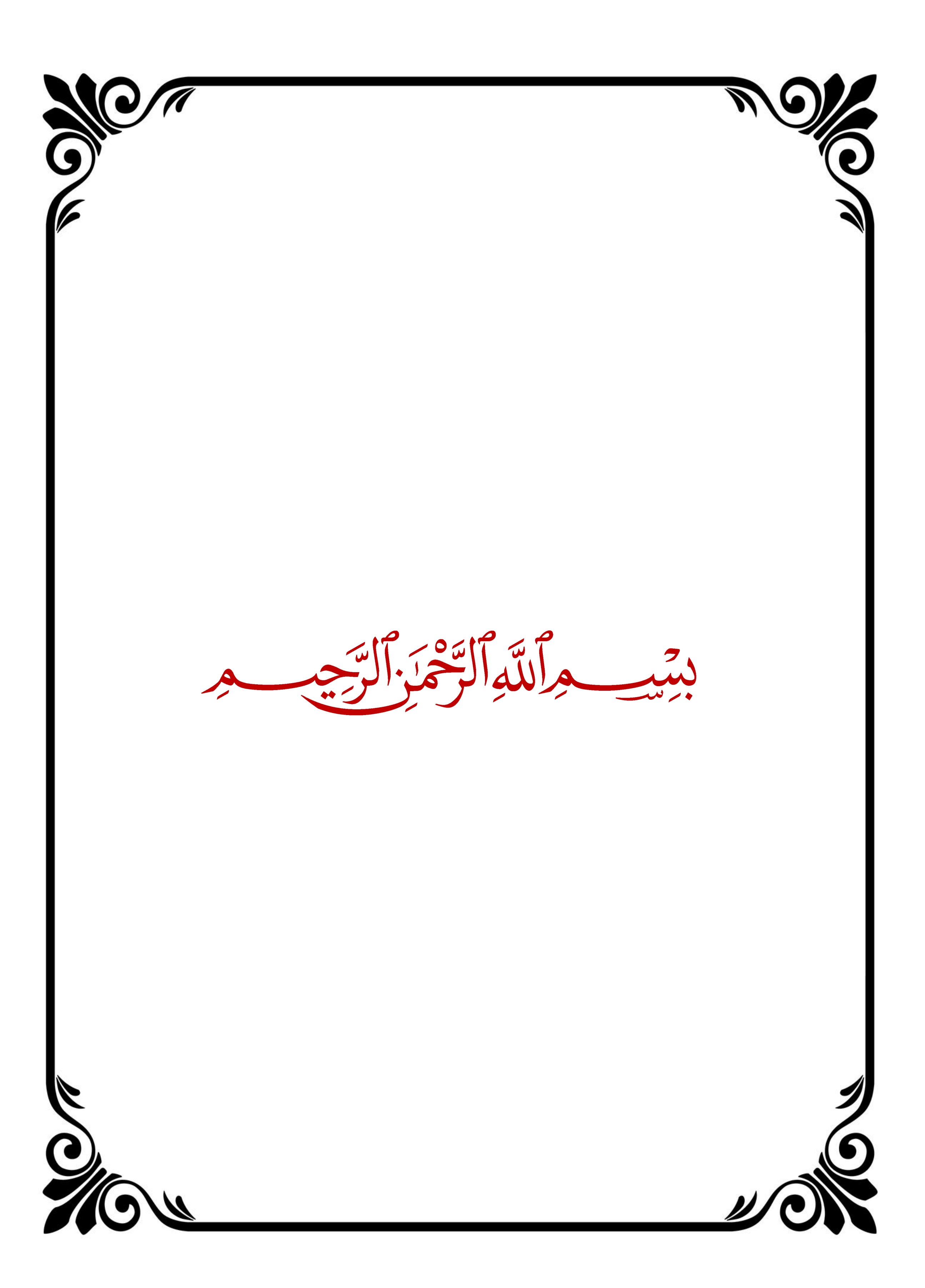


رسالة في ذم المخنثين

د. نبيل بن أحمد بلهي



Nabil.belhi@gmail.com
١٤٤٤هـ / ٢٠٢٢م


بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مُقَدِّمَة

الحمد لله الذي خلق فأبدع الإنسان، وجعل منه الذكر والأنثى لِحِكَم يعلمها أولوا العرفان، والصلاة والسلام على نبيِّنا محمد سيّد ولد عدنان، وعلى آله وصحبه الفحول الكرام، أمَّا بعد:

فهذا جزءٌ في ذم المخنَّثين من الرجال، ومن تصنَّع منهم التخنُّث بعد أن شرَّفهم الله بنعمة الذكورة والفحولة، جمعته لمسيس الحاجة إليه في هذا العصر الذي انتشر فيه التخنُّث حتى وصل بلاد المسلمين، رجاء أن يفْطن الناس لهذا الخطر الدَّاهم، ويدركوا موقف الشرع من هذه الظاهرة، فلا يتهاونوا في تربية أولادهم على الرجولة والفحولة، وينْهَونهم عن التخنُّث والميُوعة، التي تروِّج لها التيَّارات النسوية عبر قنوات كثيرة، والتي ازدادت انتشارًا بسبب وسائل التواصل الاجتماعي، حتى أصبحنا نرى العجب العجاب في شوارعنا، وصدق الرافعي[١] حين قال:

وما عجبي أن النساءَ ترجَّلَتْ ۞ لكن تأنيثَ الرجالِ عُجَابُ.

جمعتُ في هذا الجزء ما وقع لي من أحاديث نبوية وآثار سلفية عن الصحابة والتابعين، ومن تبعهم من الأئمة المرضيِّين، وبعض الفتاوى عن الفقهاء المتبوعين، في ذَمِّ التخنث والمخنَّثين وازدرائهم، وبعض الأحكام المرتبطة بهم، والتي تدلُّ بمجموعها على حرمة التخنُّث، وأنه من كبائر

(١) إيوان الألمعي شرح ديوان مصطفى صادق الرافعي، أسامة محمد سيد: ١/ ١٠٦.

الذنوب التي تنافي الشرع، والعقل، والطبائع السليمة.

بالإضافة إلى بعض الأحكام المتعلِّقة بالمخنَّث في بعض أبواب الدين والتي تدلُّ على أن التخنث نقص ودناءة يقتضي أحكامًا خاصَّة في أبواب المعاملات.

التخنُّث لغة:

(التخنّثُ): هو **التَّكَسّـُرُ والتَّثَنِّي**، مأخوذ من خَنَثَ، قال ابن فارس(٣٩٥هـ): "الخاء والنون والثاء أصل واحد يدل على **تَكَسُّـرٍ وَتَثَنٍّ**. فَالْخَنِثُ: الْمُسْتَرْخِي الْمُتَكَسِّرُ، ويقال خَنَثْتُ السِّقَاءَ، إذا كَسَرْتَ فَمَهُ إلى خارج فشربت منه".[١]

ثم استعير معنى تخنُّث السقاء إلى تخنث الذكر، قال ابن دريد (٣٢١هـ) في جمهرته: "وخنث الرجل، يخنث خنثا، إذا **تكسَّر وتلوَّى،** وَكَذَلِكَ الْجِلد إذا تكسَّر فقد تخنَّث وَبِه سمي المخنث".[٢]

وذهب الإمام النووي إلى أن الأفصح في نطق كلمة المخنث بكسر النون، وأن الفتح هو الأشهر، فقال: "المخنث بكسر النون وفتحها والكسر أفصح، والفتح أشهر، وهو الذي خلقه خلق النساء في حركاته وهيئته وكلامه ونحو ذلك".[٣]

ويطلق على التخنث كذلك (**التَّأَنُّثُ**) وهو التصرُّف على هيئة الأنثى، ومنه ما رُوِيَ في المعجم الأوسط للطبراني عن أنس بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم: «لَعَنَ الْمُؤَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُذَكَّرَاتِ مِنَ

---

[١] معجم مقاييس اللغة، ابن فارس: ٢/ ٢٢٢.
[٢] جمهرة اللغة، ابن دريد: ١/ ٤١٨.
[٣] تهذيب الأسماء واللغات، النووي: ٣/ ١٠٠.

النِّسَاءِ».[١]

قال ابن حبيب الأندلسي(٢٣٨هـ) : "والمخنَّث هو المؤنَّث من الرجال وإن لم تعرف فيه الفاحشة".[٢]

وقال ابن عبد البر (٤٦٣هـ): " المخَنَّثين: وهم الذين يُدْعَون عندنا المؤنَّثِين".[٣]

(فائدة في كنية المخنث):

معلوم أن من عادة العرب تكنية كلِّ شيء حتى إنهم كنوا دوابهم، وقد ذُكر في بعض الكتب أن ىَالمخنّث يُكْنَى أبا المثنَّى، فلكون المتخنث يتثنَّى ويتكسَّر في كلامه ومشيته، اشتُقَّتْ له كنية من جنس عمله فقيل له: (**أبو المثنَّى**) ، قال ابن سيده (٤٥٨هـ): " والمُخَنْثُ يكنى أَبَا المثنَّى وكَنَى الفرزدق ابْن هُبَيْرَة أَبَا المثنَّى لِأَنَّهُ كَان بِهِ تكسّرُ فَقَالَ:

تبَنَّكَ بالعراق أَبُو المُثَنَّى ۞ وعلَّم قومَهُ أكلَ الخَبيصِ

وَمَا أشدَّ مُطَابقَة هَذِه الكنية للمخنث لِأَن الانخناث هُوَ التّثنِّي والتّكسُّر ".[٤]

---

[١] أخرجه الطبراني في الأوسط (١٦٣١)، وفيه مبارك بن سحيم وهو متروك الحديث.

[٢] شرح صحيح البخاري، ابن بطال: ٧/ ٣٦٢.

[٣] الاستذكار، ابن عبد البر: ٧/ ٢٨٨.

[٤] المخصص، ابن سيده: ٤/ ١١٢.

وأما مصطلح (**الخُنْثَى**): فهو ما ليس بذكر ولا أنثى، فله ما للرجال والنساء جميعا، والجمع منه خَنَاثَى.[(١)]

قال ابن دريد (٣٢١هـ): "واشتقاق الْخُنْثَى من التَّشْبِيه بالإناث، نَحْو اشتقاق المخنث".[(٢)]

والفرق بين (الخنثى، والمخَنَّث) أن الخنثى خُلِقَ وطُبِعَ بآلتين، آلة الرجال وآلة النساء، فلم يتبيَّن جنسُه، أمَّا المخنَّث فخُلِقَ وطُبِعَ بآلة الرجال وجنس الرجال، فذهب يغيِّرُ خلق الله تصنُّعًا.

جاء في الموسوعة الفقهية الكويتية: "والفرق بين المخنَّث والخنثى: أن المخنَّث لا خفاء في ذكوريته، وأمَّا الخنثى فالحكم بكونه رجلًا أو امرأة لا يتأتى إلا بتبيُّن علامات الذكورة أو الأنوثة فيه".[(٣)]

---

(١) لسان العرب لابن منظور: ٢/ ١٤٥.

(٢) جمهرة اللغة، ابن دريد: ١/ ٤١٨.

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية: ٣٦/ ٢٦٥.

التخنُّث اصطلاحا:

التخنث في الاصطلاح الشرعي هو التشبه بالنساء، بالتكسُّر والتثنِّي والرَّخاوة في الكلام والهيئة، فمن تصنَّع هذا الأمر فهو مذمومٌ شرعًا، ملعون على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم، بناء على هذا فالتخنُّث مبنيٌّ على أمرين أساسين:

١ـالتشبُّهُ بالنساء.

٢ـ تقصُّد فعل ذلك.

أما من جُبِلَ على بعض طبائع النساء من غير تقصد؛ فلا يتناوله الذم لأنَّه معلَّق بالفعل المكتسب، لا بالطبيعة التي لا دخل للعبد فيها، يقول الإمام النووي (٦٧٦هـ): "المخنَّث بكسر النون وفتحها والكسر أفصح، والفتح أشهر، وهو الذي خلقه خلق النساء في حركاته وهيئته وكلامه ونحو ذلك، **وهو ضربان: أحدهما:** من يكون ذلك خلقة له لا يتكلَّفه ولا صنع له فيه، فهذا لا إثم عليه ولا ذم ولا عيب، إذ لا فعل له ولا كسب. **والثاني:** من يتكلف ذلك فليس ذلك هو بخلقة فيه، فهذا هو المذموم الآثم الذي جاءت الأحاديث بلعنه، قوله صلى الله عليه وسلم: «لعن الله المخنثين، ولعن المتشبهين بالنساء من الرجال» سمي مخنثا؛ لانكسار كلامه ولينه، يقال: خنثت الشيء إذا عطفته ".[1]

---

[1] تهذيب الأسماء واللغات، النووي: ٣ / ١٠٠.

فالمخنث على هذا المعنى -وهو الذي يتقصَّد و يتصَنَّع التشبه بالنساء- أمره فظيع جدا، وفطرته منكوسة، لذلك حلت عليه اللعنة، ونفرت منه القلوب السليمة، يقول الحكيم الترمذي (نحو٣٢٠هـ):

"فالمخنَّث خَلْق هائل شأنه، فظيعٌ أمره؛ فظاهره رجل، وباطنه امرأة، فالذي في باطنه حوَّل أحوال الظاهر حتى مدَّه إلى أحوال النساء قولا ومشيا وعملًا ولباسًا وزيًّا وهيئةً، فقد حلَّت به اللعنة؛ لأنَّه مسخٌ، فنفسه نفوس النساء، وخِلْقَته خلقة الرجال؛ فلذلك لا تكاد تجد منهم تائبا، لأن َّنفسه الممسوخة قد غيَّرَتْ قلبه وطبعه إلى أخلاق النساء وطلبهن للرجال".[١]

ولا يعني هذا أنَّه من طبع على شيءٍ من التخنث أنه غير مطالب بإصلاح حاله، ومجاهدة نفسه على التحلي بهيئة الرجال، بل الواجب في حقه أن يسعى، و أن يتكلف التشبه بالرجال حتى يصير مثلهم، فرارا من الوقوع في الإثم يقول الإمام الطبري (٣١٠هـ) :

"وأمَّا من كان ذلك من أصل خلقته فإنَّما يؤمر بتكلُّف تركه والإدمان على ذلك بالتدريج، فإن لم يفعل وتمادى دخله الذم ولا سيما إن بدا منه ما يدل على الرضا به".[٢]

[١] المنهيات، الحكيم الترمذي: ص ١٧٥.
[٢] فتح الباري، ابن حجر: ١٠/ ٣٣٢.

أضرار التخنث على الدين والمجتمع:

لما كان التخنُّث انتكاسةً خلقية وانحرافًا سلوكيًّا، ناتجًا عن تشبه الذكر بالأنثى، لا بد وأن يقع اختلال في التوازن الطبيعي، وتظهر آثار سلبية في المجتمع، يمكننا أن نلخِّصها في نقاط:

١- التخنُّث فيه نوع اعتراض على قضاء الله وقدره، وهو ينافي العقيدة الصحيحة في باب التسليم بالقدر؛ لأن لسان حال المتخنِّث أنه غير راضٍ بالجنس الذي طبع عليه (الذكورة)، فذهب ليغيِّر جنسه عن طريق التصنُّع بمظهر النساء، والله تعالى يقول: ﴿ **أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَاۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّاۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ** ﴾ [الزخرف: ٣٢] والشاهد من الآية أن المخنث معترض على قسمة الله في قضية الجنس، وهذه جرأة على الله، وجهل بحكمته في اختياره لعباده.

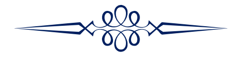
٢- تخنُّث الذكر وتشبهه بالنساء فتح لباب الشَّرِّ عليه، ومآله إلى الفاحشة العظمى (عمل قوم لوط)، فلكون ظاهره ذكرًا فهو يخالط الرجال، ولكون باطنه أنثى سيطمع فيه أهل النفوس المريضة، فيقع المحذور، يقول تقي الدين ابن تيمية: "والرجل المتشبه بالنساء يكتسب من

أخلاقهن بحسب تشبهه حتى يفضي الأمر به إلى التخنث المحض والتمكين من نفسه كأنه امرأة".[١]

٣- التخنث يذهب الانتفاع بالذكر فيما فطر للقيام به من أعمال، فلا يعول على المخنث في جهاد ولا أعمال شاقة، ولا مسؤولية مهمة تقتضي رباطة جأش، لأن نفسيته ضعيفة رخوة، والله تعالى يقول: ﴿وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ﴾ [آل عمران: ٣٦].

٤- التخنث مشكلة اجتماعية، والمخنثون آفة من الآفات التي يُحْسَبُ لها ألف حساب، فالمخنث لا يستطيع أن يقيم علاقات اجتماعية سوية، سواء في المدارس أو الاجتماعات العائلية، فضلا عن إقامة أسرة سوية بالزواج من أنثى، وهو عار عن مقومات الرجولة، فأفاقه محدودة ومصيره مجهول، لذلك وجب معالجة الداء من أول وهلة.

٥- التخنث مشكلة نفسية وانفصام في الشخصية، ففي الوقت الذي يظهر فيه المخنث بمظهر الذكور، تجيء تصرفاته مناقضة تماما لجنسه، فكأنه يعيش بشخصيتين أحدهما ظاهرة وأخرى باطنة، لذلك الفطر القويمة تنفر من التخنث والمخنثين.



[١] مجموع الفتاوى، ابن تيمية: ٢٢/ ١٥٤.

بابُ: ما جاء في لعن رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمخنَّث.

أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ**، قَالَ: فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُلَانًا، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَانًا».[1]

وفي لفظ آخر: **«لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»**.[2]

قلتُ: بوَّب المحدثون على هذه الأحاديث أبوابا تقتضي ذم المتخنث ولعنه:

- بوب عليه الإمام أبو محمد الدارمي بقوله: "باب: لعن المخنَّثين والمترجلات".[3]

- وبوَّبَ عليه عبد الحق الإشبيلي بقوله: "باب لعن المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء".[4]

قال ابن القطان الفاسي: "هذا والله أعلم معناه: أنه لعن

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه (٥٨٨٦).

[2] أخرجه البخاري في صحيحه (٥٨٨٥).

[3] المسند، الدارمي: ٣/ ١٧٣٣.

[4] الجمع بين الصحيحين، عبد الحق الإشبيلي: ٣/ ٣٢٧.

المتصنِّعين بالخَنَث، المدلّسين به، فأمَّا مَن خُلق كذلك ممَّن لا اختيار له فيه، فغير مؤاخذ ولا مذنب".[١]

قلتُ: لعن المخنثين معناه طردهم وإبعادهم عن رحمة الله لقبح صنيعهم، وهذا يقتضي أن التخنث من الكبائر؛ لأن فيه تغييرًا لفطرة الله التي فطر الناس عليها، ولأنَّه اتباع لأمر الشيطان الذي أقسم أنه سيضلُّ الناس بتغيير الفطرة، كما في قوله تعالى: ﴿**وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا**﴾ [النساء: ١١٩]. يقول الطبري: "وإنما لعنه لتأنيثه وتشبهه في ذلك بخلق النساء، وقد خلقه الله بخلاف ذلك، ومحاولته تغيير الهيئة التي خلقه الله عليها من خلق الرجال إلى خلق النساء".[٢]

وفي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بإخراجهم من البيوت، دليل فسادهم، وأن البيوت غير آمنة مع وجودهم فيها، وأن إخراجهم هو سد لذريعة الفساد.

وجاء في ذيل تاريخ بغداد لابن النجار في ترجمة - عمر بن

[١] إحكام النظر في أحكام النظر، ابن القطان: ص ٤١٥.
[٢] شرح صحيح البخاري، ابن بطال: ٩/ ١٤١- ١٤٢.

حفص- أنه حكى عن الإمام أبي عاصم النبيل (٢١٢هـ): "كان أبو عاصم يوما في مجلسه وعنده أصحاب الحديث فمر به مخنث فسلم ثم وقف، فقال له أبو عاصم: **مرَّيا ملعون**، فقال: أسألك عن مسألة، قال فقالوا له: يسألك أصلحك الله عن شيء من أمر دينه فلعلها تكون توبته، قال: وكان أنف أبي عاصم كبيرا فقال له: سل فقال له: حين كنت صغيرا كانت أمك تسعطك بالطنجير، فقال: **مُرّ لَعَنَكَ الله؟** وضحك، وضحك أصحاب الحديث، فقال: أنتم عملتم بي هذا ".[1]

وهذا فيه أن المعروف عند السلف هو لعن أصحاب المعاصي الذين لعنهم النبي صلى الله عليه وسلم، تأديبًا لهم وزجرا لهم عن هذا الفعل القبيح، يقول الشيخ ابن عثيمين (١٤٢١هـ): "فإذا تشبه الرجل بالمرأة في لباسه -ولا سيما إذا كان لباسًا محرما كالحرير والذهب- أو تشبه بالمرأة في كلامها وصار بغير لسانه في الكلام حتى كأنها تتكلم امرأة أو تشبه بالمرأة في مشيتها أو في غير ذلك مما يختص بالمرأة فإنه ملعون على لسان أشرف الخلق **ونحن نلعن من لعنه رسول الله**، فالمتشبه من الرجال بالنساء ملعون ".[2]

---

(١) ذيل تاريخ بغداد، لابن النجار: ٢٠/ ٤٩.
(٢) شرح رياض الصالحين، ابن عثيمين: ٦/ ٣٧٢.

وأعظم من ذلك من عظَّم شأن المخنثين ورضي بفعلهم، فإنَّه يستحقُّ اللَّعن جزاءً وفاقًا، لمضادته حكم الله فيهم، يقول أبو العباس ابن تيمية (٧٢٨هـ):

" فالذي يعظم المخنثين من الرجال ويجعل لهم من الرياسة والأمر على الأمر المحرَّم ما يجعل، هو أحقُّ بلعنة الله وغضبه من أولئك ".[1]

فليحذر الذين يتعاطفون مع متصنِّعي التخنُّث في عصرنا، بدعوى تَقَبُّل الغير، وأن الناس أحرار في اختياراتهم، فإنَّهم يستوجبون بذلك لعنة الله، إذ يدافعون عن الفطر المنكوسة، ويشجعون الرذيلة المقوتة، وإن زيَّن لهم الشيطان فِعْلَهم بأنَّه تعاطف مع إنسانية الإنسان، إلا أنهم في الحقيقة أعوان للشيطان الذي يريد فساد بني الإنسان ﴿**يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا** ﴿١٢٠﴾﴾ [النساء: ١٢٠].

---

(١) الاستقامة، ابن تيمية: ١/ ٣٢٠.

بابٌ: في وجوب إخراج المخنثين وطردهم من البيوت.

أخرج البخاري في صحيحه عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا وَفِي الْبَيْتِ مُخَنَّثٌ[1]، فَقَالَ لِعَبْدِ اللهِ أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ: يَا عَبْدَ اللهِ، إِنْ فُتِحَ لَكُمْ غَدًا الطَّائِفُ؛ فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُنَّ**».[2]

قلتُ: إنما أُقِرَّ هذا المخنَّث على دخوله عند النساء؛ لأنَّه كان يظن أنه من غير أولي الإربة من الرجال الذين لا يفطنون لأمر النساء، فلما تبين إدراكه أمر بإخراجه، قال أبو عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤هـ):

"وفيه من الفقه دخوله كان على أزواج النبي عليه السلام؛ فإنه وإن كان مخنثا فهو رجل يجب عليهن الاستتار منه وإنما وجهه عندنا أنه كان عند النبي عليه السلام من غير أولي الإربة من الرجال فلهذا كان ترك النبي عليه السلام إياه أن يدخل على أزواجه فلما وصف [الذي وصف -] من المرأة علم أنه ليس من أولئك فإنه أمر

(١) اسم المخنث: (هيت)، وقيل: (ماتع)، انظر: الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة، الخطيب البغدادي: ٧/ ٤٩٨.

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٢٤) ومسلم (٢١٨٠).

بإخراجه".[١]

وفي هذا دليل على ذم المخنث وطرده من البيوت اتقاءً لشره، وما قد يحدثه من فساد خلقي بين الرجال والنساء، كنقل الأخبار وإفشاء الأسرار ونحوها، قال ابن بطال (٤٤٩هـ): "وهذا الحديث أصل في نفي كل من يتأذى به وإبعاده بحيث يؤمن أذاه".[٢]

وفي حديث ابن عباس الذي مضى: قال صلى الله عليه وسلم «**أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ**، قَالَ: فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُلَانًا، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَانًا».[٣]

وأخرج عبد الرزاق في مصنفه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**أَخْرِجُوا الْمُخَنَّثِينَ مِنْ بُيُوتِكُمْ**» قال: وأخرج النبي صلى الله عليه وسلم مخنثا، وأخرج عمر مخنثا.[٤]

الشاهد من هذا أن المخنثين في البيوت خطر محدق، فهم يفسدون الرجال والنساء على حد السواء، لذلك أمر النبي ﷺ بطردهم من البيوت، وعدم التهاون بإبقائهم فيها لأي سبب من الأسباب.

---

(١) غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام: ٢/ ٢٦١.

(٢) شرح صحيح البخاري، ابن بطال: ٧/ ٣٦٢.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٨٨٦).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢١٥٠٦) وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (١٦١).

فإخراجهم من البيوت تدبير نبوي وقائي، حتى يسد باب الشذوذ الجنسي، الذي أوله تشبه وآخر (لواط، أو سحاق) يقول شهاب الدين القسطلاني (٩٢٣هـ) في شرح الحديث :" (أخرجوهم من بيوتكم) لئلا يفضي الأمر بالتشبه إلى تعاطي منكر كالسحاق ".[١]

وفي امتثال الصحابة الكرام من بعد النبي صلى الله عليه وسلم لأمره بطرد المخنثين من البيوت، ما يدلُّ على أنَّ هذا الأمر سنة ماضية، وتشريع باقٍ إلى يوم الدين، وليس أمرًا خاصًّا بالمخنث الذي كان عند أم سلمة- رضي الله عنها- ، فهذا التشريع له صفة الديمومة، ما وُجِدَ سببه وهو التخنث.

---

[١] إرشاد الساري شرح صحيح البخاري، القسطلاني: ٨/ ٤٦٠.

باب: ما جاء في نفي المخنَّثين.

عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم أُتِيَ بمخنَّثٍ قد خضَّب يديه ورجليْه بالحناء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «**ما بال هذا؟**» فقيل: يا رسول الله، يتشبَّه بالنساء، فأمر به **فنُفِيَ إلى النَّقيع**[1]، فقالوا: يا رسول الله، ألا نقتله؟ فقال: «**إنِّي نُهِيتُ عَن قَتْلِ الْمُصَلِّينَ**».[2]

».[2]

* قال الإمام مالك (١٧٩هـ): "وسمعت أن النبي صلي الله عليه وسلم نفى المخنثين، وأن نفيهم حَسَن".[3]

وفي لفظ آخر: "ولا أرى نفيهم إلا حسناً".[4]

وقال الإمام الشافعي (٢٠٤هـ): "لا يدخل المخنَّثون على النساء، **ويُنْفَون**".[5]

وقال الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ): "في المخنَّث، في رواية

---

[1] النقيع: ناحية من المدينة وليس بالبقيع.

[2] أخرجه أبوداود في السنن (٤٩٢٨) والدارقطني في السنن (١٧٥٨) وفيه راويان مجهولان.

[3] النوادر والزيادات، ابن أبي زيد القيرواني: ١٤ / ٢٣٧.

[4] الجامع لمسائل المدونة، الصقلي: ٢٢/ ٣٢٣.

[5] الأم، الشافعي: ٦/ ٢٤٣.

المروذي «**حكمُهُ أن يُنْفَى**».[١]

و"قال في رواية المرُّوذي وابن منصور: **المخنَّث ينفى**؛ لأنَّه لا يقع منه إلا الفساد والتعرُّض له، وللإمام نفيُه إلى بلد يأمن فساد أهله، وإن خاف به عليهم حبَسَه".[٢]

وقد فسَّر تقي الدين ابن تيمية عقوبة نفي المخنث تفسيرًا حسنًا، فقال: "ونفي المخنثين سنَّة من سنن النبي صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه في موضعين في حق الزاني والزانية اللذين لم يحصنا كما قال جلد مائة وتغريب عام، **وفي حق المخنث** وهو إخراجه من بين الناس وذلك أن الفاحشة لا تقع إلا مع قدرة ومكنة الإنسان لا يطلب ذلك إلا إذا طمع فيه بما يراه من أسباب المكنة؛ فمن العقوبة على ذلك قطع أسباب المكنة فإذا تغرب الرجل عن أهله وأعوانه وأنصاره الذين يعاونون وينصرونه ذلت نفسه وانقهرت فكان ذلك جزاء نكالا من الله من الجلد؛ ولأنه مفسد لأحوال من يساكنه فيُبْعَدُ عنهم، **وكذلك المخنَّث** يفسد أحوال الرجال والنساء جميعا فلا يسكن مع واحد من الصنفين".[٣]

---

[١] الأحكام السلطانية، أبو يعلى الفراء: ص٢٧٩.
[٢] أعلام الموقعين، ابن القيم: ٥/ ٤١٥.
[٣] الاستقامة، ابن تيمية: ١/ ٣٥٩.

وليس في نفي المخنث اعتداء على حريَّته كما يزعم بعض المنهزمين أمام الحضارة الغربية، بل هو وإجراء وقائي، وتدبير محكم، رُوعِيَتْ فيه مصلحة المجتمع، وقدِّمت على مصلحة الفرد، فمعاقبة المغيِّر لخلق الله بالنفي من بلده أهون بكثير من المفاسد التي تنجَرُّ على بقائه في وسط المجتمع، والتي تطال شريحة كبيرة من الرجال والنساء على حدٍّ سواء، فمن نظر بعين العقل والحكمة، أبصر المصلحة الراجحة في تقييد حرِّية هذا المخنث.

باب: ما جاء في هجر المخنثين والابتعاد عنهم.

أخرج عبد الرزاق عن عائشة قالت: «أوَّل من اُتُّهِمَ بالأمر القبيح -يعني: عمل قوم لوط- على عهد عمر، **فأمر عمر بعض شباب قريش ألَّا يجالسوه**».[١]

وأخرجه ابن أبي الدنيا عن إسماعيل بن أبي أويس ، قال: سألت مالك بن أنس، عن القدري والمخنَّث، أيجوز لي أن أجعله، سترا بين يدي في الصلاة؟ فقال: « **إِذَا حَقَّقْتَ أَنَّهُمَا كَذَلِكَ فَلَا تَجْعَلْهُمَا سُتْرَةً فِي الصَّلَاةِ** ».[٢]

وفي المستدرك على فتاوى ابن تيمية: "وقال أبو داود: قلتُ لأحمد، أسلِّم على المخنث؟ قال: **لا أدري: السلام اسم من أسماء الله عز وجل،** قال الشيخ تقي الدين: فقد توقَّف في السلام على المخنَّث".[٣]

قلت: الهجر الوقائي لهذه الفئة أمرٌ ضروري حفاظا على الدين، كما أن الهجر التأديبي كذلك قد ينفع في زجرهم عما هم فيه.

---

[١] المصنف، عبد الرزاق الصنعاني: ١٠ / ٢٨٠.

[٢] ذم الملاهي، ابن أبي الدنيا: ص ١١٥.

[٣] المستدرك على مجموع الفتاوى، ابن تيمية: ٣ / ٢١١.

بابُ: كراهية إمامة المخنَّث، والصلاة خلفه.

بوَّب البخاري في صحيحه باب: إمامة المفتون والمبتدع...ثم علَّق عن الإمام الزهري أنه قال: «**لَا نَرَى أَنْ يُصَلَّى خَلْفَ الْمُخَنَّثِ إلا مِنْ ضَرُورَةٍ لَا بُدَّ مِنْهَا**».[١]

وأخرج عبد الرزاق في مصنفه عن معمر، قال: سألت الزهري هل يؤم ولد الزنا؟ قال: «**نعم، وما شأنه؟!. قلت: فَالْمُخَنَّثُ؟ قال: لا، ولا كرامة، ولا يُؤْتَمُّ بِهِ**».[٢]

وأخرج ابن أبي الدنيا، بسنده عن مجاهد، أنه: «**كره إمامة المخنث**».[٣]

وأخرج ابن أبي الدنيا، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أبي سلمة: «**أنه كره أن يُصَلَّى خلف مخنَّث**».[٤]

قال ابن بطال (٤٤٩هـ) في شرحه: "وأمَّا قول الزهري: لا نصلى خلف المخنث إلا من ضرورة، فوجه ذلك أن الإمامة عند جميع العلماء موضع للكمال واختيار أهل الفضل، والمخنث مشبه بالنساء، فهو

(١) الجامع الصحيح، البخاري: ١/ ٢٤٦.
(٢) المصنف لعبد الرزاق الصنعاني (٣٩٦٩).
(٣) ذم الملاهي، ابن أبي الدنيا: ص ١١٤.
(٤) ذم الملاهي، ابن أبي الدنيا: ص ١١٨.

ناقص عن رتبة من يستحق الإمامة. وإنما ذكر البخاري هذه المسألة في هذا الباب، والله أعلم؛ لأن المخنث مفتتن في تشبهه بالنساء، كما أن إمام الفتنة والمبتدع كل واحد منهم مفتون في طريقته فلما شملهم معنى الفتنة شملهم الحكم، فكرهنا إمامتهم إلا من ضرورة".[1]

وأخرج ابن أبي الدنيا في (ذم الملاهي) بسنده إلى إسماعيل بن أبي أويس، قال: "سألت مالك بن أنس، عن القَدَرِي **والمخنَّث**، أيجوز لي أن أجعله، سترا بين يديَّ في الصلاة؟ فقال: «**إِذَا حَقَّقْتَ أَنَّهُمَا كَذَلِكَ فَلَا تَجْعَلْهُمَا سُتْرَةً فِي الصَّلَاةِ** »".[2]

[1] شرح صحيح البخاري، ابن بطال: ٢/ ٣٢٨.
[2] ذم الملاهي، ابن أبي الدنيا: ص ١١٥.

بابُ: عقوبة من رمى رجلًا بالتخنُّث.

أخرج ابن أبي الدنيا، بسنده أن عثمان بن عفان بن عفان: «**جلد رجلا، قال لرجل: يا مخنث، عشرين**».[١]

وأخرج ابن أبي شيبة عن عكرمة في الرجل يقول للرجل: يا مخنث، قال عكرمة: «**عليه الحدُّ**».[٢]

وقال **الإمام مالك** في رجل قال لآخر: يا مخنث «إنه يجلد الحد إن رفعه إلى الإمام إلا أن يحلف القائل يا مخنث، بالله، أنه لم يرد بذلك قذفا. فإن حلف عفا عنه بعد الأدب».[٣]

قلتُ: وإنما أمر الفقهاء بحدِّ من قال لرجلٍ (يا مخنَّث)؛ لأنها تهمة عظيمة، بمثابة القذف بالزنى، لذلك استوجبت الحدَّ، وهذا يدلُّ على عظمة جُرم التخنث عند السلف، وأنهم كانوا يأنفون أن يُنْسبوا إليه، حتَّى جُعِل التنابز به مسبَّةً تستوجب الحدَّ بالجلد والتعزير.

---

(١) ذم الملاهي، ابن أبي الدنيا: ص ١١٨.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٩٠٠).

(٣) المدونة، ابن القاسم: ٤/ ٤٨٨.

بابُ: ما جاء في أن السلف يسمون المغني مخنَّثا.

قال تقي الدين ابن تيمية (٧٢٨هـ): " ولما كان الغناء والضرب بالدف والكف من عمل النساء **كان السلف يسمون من يفعل ذلك من الرجال مخنثا، ويسمون الرجال المغنين مخانيث،** وهذا مشهور في كلامهم".[١]

وقال الحافظ ابن رجب (٧٩٥هـ): "وإنما كان يضرب بالدفوف في عهد النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - النساء، أو من يشبه بهن من المخنثين، وقد أمر النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بنفي المخنثين وإخراجهم من البيوت".[٢]

وكان من أشهر المخنثين المغنيين في الصدر الأول **طويس،** وكان يضرب به المثل في الشؤم، فيقال (أشأم من طويس) قال الجوهري (٣٩٣هـ): "وقولهم: (أشأم من طويس) وهو مخنث كان بالمدينة، وقال: يا أهل المدينة توقعوا خروج الدجال ما دمت حيا بين ظهرانيكم، فإذا مت فقد أمنتم ، لأني ولدت في الليلة التي مات فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفطمت في اليوم الذي مات فيه أبو بكر

---

[١] مجموع الفتاوى، ابن تيمية: ١١/ ٥٦٥- ٥٦٦.

[٢] فتح الباري، ابن رجب الحنبلي: ٨/ ٤٣٤.

رضي الله عنه، وبلغت الحلم في اليوم الذى قتل فيه عمر رضى الله عنه، وتزوجت في اليوم الذى قتل فيه عثمان رضي الله عنه، وولد لي ولد في اليوم الذى قتل فيه علي رضي الله عنه. وكان اسمه (طاوس) فلما تخنث جعله طويسا، ويسمى بعبد النعيم. وقال في نفسه:

إنَّني عبد النعيم ۞ أنا طاوس الجحيم

وأنا أشأم من يمـ ۞ شي على ظهر الحطيم ".[1]

وممن يضرب بهم المثل في التخنُّث واحد اسمه «دلال» حتى قيل: (أَخْنَثُ مِن دَلَالٍ). يقول الميداني (٥١٨هـ) في مجمع أمثاله: "فهو أيضاً من مُخَنَّثي المدينة، واسمه نافذ، وكنيته أبو يزيد، وهو ممن خصاه ابن حَزْم الأنصاري أميرُ المدينة في عهدِ سليمان بن عبد الملك، وذلك أنه أمر ابن حزم عامله أن (احْصِ لي مخنثي المدينة)، فتشظَّى قلمُ الكاتب فوقعت نقطة على ذروة الحاء فصيرتها خاء، فلما ورد الكتاب المدينة نَاوَله ابن حزم كاتبه فقرأ عليه: (اخْصِ المخنثين). فقل له الأمير: لعله أحْصِ بالحاء، فقال الكاتب: إن على الحاء نقطةً مثل تمرة، ويروى مثل سهيل، فتقدم الأمير في إحضارهم، ثم خصاهم، وهو طُوَيْس، ودَلَال،

[1] الصحاح، الجوهري: ٣ / ٩٤٥.

ونسيم السحر، ونومة الضحا، وبرد الفؤاد، وظل الشجر".[١]

[١] مجمع الأمثال، الميداني: ١/ ٢٥١. وانظر: التنبيه على حدوث التصحيف، للأصفهاني: ص ١٠.

بابُ: ما جاء في ذَمِّ كسب المخنَّث

في كتاب الورع للمرُّوذي: قلت لأبي عبد الله بئر احْتُفِرَتْ وقد أوصى مخنَّثٌ أن يُعَان فِيهَا، ترى الشُّرْب منها؟ قال: «**لا، كسبُ المخنَّثِ خبيث، يَكْسِبُهُ بِالطَّبْلِ**».[1]

وفي فتح الباري لابن رجب: "وسئل أحمد عن مخنَّث مات ووصَّى أن يحجَّ عنه، فقال: **كسب المخنث خبيث**، كسبه بالغناء، نقله عنه المروذي".[2]

قلت: لأن المخنث في عرف السلف هو المغَنِّي الذي يتكسَّب بضرب الدُّف والغناء متشبِّهًا بالنساء، فلما كان عمله هذا معصية كبيرة، جعل الأجر الذي يكسبه سحتًا وحرامًا، واللحم الذي أنْبَتَهُ السُّحت النَّار أولى به.

---

(١) الورع، المروذي: ص ٣٩.

(٢) فتح الباري، ابن رجب الحنبلي: ٨/ ٤٣٤.

باب: فيمن ردَّ شهادة المخنث.

يقول محمد بن الحسن الشيباني (١٨٩هـ): "ولا تجوز شهادة الأخرس، ولا شهادة الفاسق، ولا شهادة آكل الربا المشهور بذلك المعروف به المقيم عليه، ولا شهادة لمدمن الخمر، ولا شهادة مدمن المسكر، **ولا شهادة المخنث**".(١)

والسبب في ردِّ شهادة المخنث، أنَّه فاسق، والفاسق مسلوب العدالة، مطعون في دينه، فلا يستأمن على الشهادة؛ لأنه تجرأ فبدَّل فطرة الله، فلا يبعد أن يتجرأ على شهادة الزور، يقول السرخسي (٤٨٣هـ) في شرح مذهب الحنفية في ردِّ شهادته: "**(ولا شهادة المخنَّث)**؛ لأنَّه فاسق، ومراده إذا كان مخنَّثًا في الردي من أفعاله. فأما إذا كان في كلامه لين، وفي أعضائه تكسر ولم يشتهر بشيء من الأفعال الردية فهذا عدل مقبول الشهادة".(٢)

وكذا قال فخر الدين الزيلعي (٧٤٣هـ): "(والمخنَّث) أي: لا تقبل شهادته وهو الذي في كلامه لين وتكسُّر ومراده إذا كان يتعمَّد ذلك تشبها بالنساء وفي عرف الناس هو الذي يباشر الرديء من الأفعال ويلين

(١) الأصل، محمد بن الحسن الشيباني: ١١/ ٥١١.
(٢) المبسوط، السرخسي: ١٦/ ١٣١.

كلامه عمدا كل ذلك معصية فلا تقبل شهادته لقوله - عليه الصلاة والسلام - «لعن الله المؤنَّثِين من الرجال، والمذَكَّرات من النِّساء»، وأمَّا إذا كان في كلامه لِينٌ وفي أعضائه تكسّرُ خلقة، ولم يشتهر بشيء من الأفعال الردية فهو عدل مقبول الشهادة".[١]

وفي فحوى كلامه إشارة لسبب ردِّ شهادته، وهو كونه ملعونًا، ومن اقترف شيئا ترتَّب عليه اللعن، فتلك المعصية كبيرة من كبائر الذنوب، ومرتكب الكبيرة فاسق بكبيرته، لذلك رُدَّت شهادته.

[١] تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، الزيلعي: ٤/ ٢٢٠- ٢٢١.

بابٌ: المخنثون لا يصلحون لطلب علم الحديث والرحلة فيه.

أخرج ابن قتيبة الدينوري (٢٧٦هـ) في «المجالسة» عن ابن شهاب الزهري أنه قال: "«**الْحَدِيثُ ذَكَرٌ يُحِبُّهُ ذكور الرِّجَالُ وَيَكْرَهُهُ مُؤَنَّثُوهُمْ**». قال أبو محمد: أراد الزهري أن الحديث أرفع العلم وأجله خطرا، كما أن الذكور أفضل من الإناث، فَأَلِبَّاءُ الرجال، وأهل التمييز منهم يحبونه، وليس كالرأي السخيف الذي يحبه سُخَفَاءُ الرجال؛ فضرب التذكير والتأنيث لذلك مثلا".[١]

وأسند الخطيب البغدادي عن أبي بكر الهذلي: " قال لي الزهري: أيعجبك الحديث ؟ قلت: نعم، قال: **أما إنَّه يعجب ذكور الرجال ويكرهه مؤنثهم**.

[قال يحي بن معين][٢] أما ذكور الرجال فهم الذين يطلبون الحديث والعلم وعرفوا قدره، **وأما مؤنثهم فهم هؤلاء الذين يقولون: إيش نعمل بالحديث، وندع القرآن** ؟ أو ما علموا أن السنة تقضي على الكتاب، أصلحنا الله وإياهم".[٣]

وذكر الخطيب البغدادي في كتابه «شرف أصحاب الحديث»

---

[١] المجالسة وجواهر العلم، ابن قتيبة الدينوري: ٣ / ٤٢٥.

[٢] زيادة مني لتوضيح القائل.

[٣] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي: ص ١٤٠.

أن أبا الفضل العباس بن محمد الخراساني أنشد قائلا:

رَحَلْتُ أَطْلُبُ أَصْلَ الْعِلْمِ مُجْتَهِدًا ❁ وَزِينَةُ الْمَرْءِ فِي الدُّنْيَا الْأَحَادِيثُ

لَا يَطْلُبُ الْعِلْمَ إِلَّا بَازِلٌ ذَكَرٌ ❁ وَلَيْسَ يُبْغِضُهُ إِلَّا **الْمَخَانِيث**

لَا تَعْجَبَنَّ بِمَالٍ سَوْفَ تَتْرُكُهُ ❁ فَإِنَّمَا هَذِهِ الدُّنْيَا مَوَارِيثُ.[1]

(١) شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي: ص ٧١.

بابٌ جامعٌ لأخبارٍ في ذَمِّ المخنَّثين.

• المخانيث عار على السيوف.

ذكر مجد الدين أسامة الشيزري (٥٨٤ هـ): "كان عندنا بشيزر مخنَّث يحضر الأعراس والجنائز، اسمه «سبيكة» إذا وقع القتال لبس درعاً وأخذ سيفه وترسه، وقال: بطل التخنيث! وخرج يضرب بالسيف. **ومن العار على السيوف أن يحملها ويضرب بها المخانيث**".[١]

• من الهجاء تشبيه الخصم بالمخانيث.

قال أَبُو الْخَيْرِ الْمفضل بن سعيد بن عَمْرو، صاحب عزيز الدولة وهو يهجو أحدهم:

أَبُو الرِّضَا الْقَارِي لَهُ منظر ۞ يعرب عَن بنية تَأْنِيث
مخنث الطَّبْع وَلَيْسَت لَهُ ۞ خفَّة أَرْوَاح **المخانيث**.[٢]

• ذم بعض الفرق الكلامية بوصفهم مخانيث:

يقول أبو المظفر الاسفراييني (٤٧١ هـ): "ولهذا قيل في المعتزلة أنهم مخانيث الخوارج".[٣]

---

[١] لباب الآداب، لأسامة بن منقذ: ١/ ١٩٨.
[٢] يتيمة الدهر، أبو منصور الثعالبي: ٥ / ١٦.
[٣] التبصير في الدين، الإسفراييني: ص ٦٨.

ويقول تقي الدين ابن تيمية (٧٢٨هـ): "فالمعتزلة في الصفات مخانيث الجهمية... ومن الناس من يقول: المعتزلة مخانيث الفلاسفة".[(١)]

والسبب في تسميتهم مخانيث أنَّهم مضطربون في مقالاتهم، مذبذبين بين ذلك، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، مثل المخانيث ليسوا برجال وليسوا بنساء، ولكن بين بين.

- **الكنى والألقاب الرخوة مدعاة للتخنث:**

يقول العلامة البشير الإبراهيمي (١٣٨٥هـ): "من سنن العرب أنهم يجعلون الاسم سِمَةً للطفولة، والكنية عنوانًا على الرجولة. لذلك كانوا لا يكتنون إلا بنتاج الأصلاب وثمرات الأرحام من بنين وبنات، لأنها الامتداد الطبيعي لتاريخ الحياة بهم، **ولا يرضون بهذه الكُنى والألقاب الرخوة إلا لعبيدهم**، وما راجت هذه الكُنى والألقاب المهلهلة بين المسلمين إلا يوم تراخت العرى الشادّة لمجتمعهم، فراج فيهم **التخنّث في الشمائل، والتأنّث في الطباع**، والارتخاء في العزائم، والنفاق في الدين؛ ويوم نسِي المسلمون أنفسهم فأضاعوا الأعمال التي يتمجّد بها الرجال، وأخذوا بالسفاسف التي يتلهّى بها الأطفال، وفاتتهم

---

(١) الحسنة والسيئة، ابن تيمية: ص ١٠٤.

العظمة الحقيقية فالتمَسوها في الأسماء والكُنى والألقاب؛ ولقد كان العرب صخورًا وجنادل يوم كان من أسمائهم صخر وجندلة، وكانوا غصصًا وسمومًا يوم كان فيهم مرّة وحنظلة؛ وكانوا أشواكًا وأحساكًا يوم كان فيهم قتادة وعوسجة، فانظر ما هم اليوم".[1]

[1] آثار البشير الإبراهيمي: ٣ / ٥٤١.

🕮 قائمة المصادر والمراجع 🕮

١- **آثار البشير الإبراهيمي**، أحمد طالب الإبراهيمي، ط١، درا الغرب الإسلامي

٢- **الأحكام السلطانية**، القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣- **إحكام النظر في أحكام النظر بحاسة البصر**، ابن القطان الفاسي، تحقيق: إدريس الصمدي، دار القلم دمشق.

٤- **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، شهاب الدين أبو العباس القسطلاني، المطبعة الأميرية الكبرى، مصر.

٥- **الاستقامة**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود.

٦- **الأصل**، محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: د محمد بوينوكالن، دار ابن حزم، بيروت.

٧- **الأم**، محمد بن إدريس الشافعي، دار الفكر، بيروت.

٨- **إيوان الألمعي شرح ديوان مصطفى صادق الرافعي**، أسامة محمد السيد، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.

٩- **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**، طاهر بن محمد الإسفراييني، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١، عالم الكتب.
١٠- **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، فخر الدين الزيلعي الحنفي، المطبعة الأميرية الكبرى، بولاق.
١١- **تهذيب الأسماء واللغات**، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٢- **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق : محمود الطحان ، مكتبة المعارف.
١٣- **الجامع لمسائل المدونة**، أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي، دار الفكر للطباعة والنشر.
١٤- **الجمع بين الصحيحين**، أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي، دار المحقق للنشر والتوزيع.
١٥- **جمهرة اللغة**، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، دار العلم للملايين، بيروت
١٦- **الحسنة والسيئة**، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، دار الكتب العلمية.

١٧- **ذم الملاهي**، أبو بكر عبد الله بن محمد البغدادي المعروف بابن أبي الدنيا، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

١٨- **شرح رياض الصالحين**، محمد بن صالح العثيمين، دار الوطن، الرياض.

١٩- **شرح صحيح البخاري**، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد السعودية.

٢٠- **شرف أصحاب الحديث**، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمد أوغلي، دار إحياء السنة النبوية.

٢١- **الصحاح**، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت.

٢٢- **صحيح البخاري**، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الطبعة السلطانية، بالمطبعة الأميرية الكبرى

٢٣- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، زين الدين ابن رجب الحنبلي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة.

٢٤- **غريب الحديث**، أبو عبيد القاسم بن سلام، مطبعة دار المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن.

٢٥- **لباب الآداب**، مجد الدين أسامة بن مرشد ابن منقذ الكناني الشيزري، تحقيق أحمد شاكر، ط٢، مكتبة السنة
٢٦- **لسان العرب**، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، دار صادر، بيروت
٢٧- **المبسوط**، شمس الأئمة، محمد بن أحمد السرخسي، مطبعة السعادة مصر.
٢٨- **المجالسة وجواهر العلم**، أبو بكر الدينوري المالكي، تحقيق: مشهور حسن، دار ابن حزم.
٢٩- **مجمع الأمثال**، أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني، تحقيق محي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت لبنان .
٣٠- **مجموع الفتاوى**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة.
٣١- **المدونة**، ابن القاسم، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٢- **المصنف**، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، دار التأصيل، الرياض.
٣٣- **المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، جمع محمد بن عبد الرحمن

بن قاسم.
٣٤ - **النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ**، أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن القيرواني. دار الغرب الإسلامي، بيروت.
٣٥ - **المنهيات**، محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي، مكتبة القرآن للطبع، مصر.
٣٦ - **المخصص**، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣٧ - **مقاييس اللغة**، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الفكر، لبنان .
٣٨ - **الورع**، أبو بكر، أحمد بن محمد بن الحجاج المرُّوذي، تحقيق سمير الزهيري، دار الصيمعي، الرياض.
٣٩ - **يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر**، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي، تحقيق: د. مفيد قمحية، ط١، دار الكتب العلمية.

🕮 فهرس المحتويات 🕮